بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

تذكرة خطيب شيخ العرصة

[redacted]

هذا تقرير الشيخ عوض على الخطيب

٢٠١١ ج

٤٨٧٠ ج

[redacted]

ترجمة

٤٨٧٠ ج

٢٠١١ ج

نقد شلبي

٧٧

ع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم سياتي الكلام على ما يتعلق بالبسملة

والحمدلة الحمد لله الخ اشتمل كلامه من هنا الى وبعد على ثنتي

عشرة سجعة منها ثنتان على الميم الموصولة بالف الاطلاق وهما الاولتان

وثمانية على الميم الساكنة وثنتان على النون الساكنة وليس في كلامه

سجع على الهاء واللام وان كان كلام العلامة الاجهوري يقتضي ان

فيه سجعا عليهما حيث قال اختار خليله على صيبه لاجل السجع

فح يقرء لفظ رسوله وخليله بضم الهاء لاسكونها والسجع توافق

الفاصلتين من النثر على حرف واحد والاولتان في الشارح من السجع

المتوازي وضابطه ان تتفق الفاصلتان في الوزن وان لم يكن ما قبل

الفاصلتان من الفقرتين موافقا في الوزن فلا بد من شرطي وباقي

السجع من قبيل السجع المطرف وضابطه ان تختلف الفاصلتان في

الوزن وليس في كلام الشارح سجع مطرف مرصع وضابطه

ان تتفق الفاصلتان في الوزن والتقفية ويكون جميع ما قبل الفاصلتين

الفاصلتين من الفقرتين او اكثره موافقا في الوزن ايضا مثال الاول

قول الحريري فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويشرع الاسماع

بزواجر وعظه ومثال الثاني ما لو بدلت الاسماع بالآذان الخ ما في

البليسي وقوله الحمد لله الخ يحتمل ان يكون حمدا في مقابلة النداء

ويكون الذي نشر الخ بيانا لحال الله في الواقع فكان قائلا قال له ما حال

الله الذي اوقعنا الحمد له فقال الذي نشر الخ ويحتمل ان يكون

قيد حمد ان حمد في مقابلة النداء وهو بعيد جدا ظاهر وحمد

في مقابلة الصفات يؤخذ من قوله الذي نشر الخ ووجهه

ان الموصول وصلته في تاويل المشتق فكانه قال الحمد لله

الناشر

الناشر وتعليق الحكم بالمشتق يشعر بالعلية فكانه قال وانما

اوقعت الحمد لله ان العلية لاجل نشرها للعلم الخ وانما كان

ذلك حمدا نبيا لانه اخبار بوقوع صدقه والاخبار بالحمد

حمد لم نجعلنا جملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى

الصراط المستقيم ان اريد به الدين الحق فوصفه بالاستقامة اي

لا خلل فيه ولا مرئ الغة للصواب فيه ظاهر وان اريد به الجسر على

الممدود على متن جهنم فنظرا لانه كالميزان الف ستة صعود

والف استواء الف هبوط ويجاب بان وصفه بالاستقامة اي

لانتفاء ولا اعوجاج في كل من احواله الثلاثة ووفق

العاملين في هذه السجعات في الشرح بنيت على ترتيبها في

الواقع لان الواقع تقديم العلم ثم المعرفة ثم ايداع الاسرار على العلم المعبر عنه

بالتوفيق ويجاب بان الواو لا تفيد ترتيبا ولا تعقيبا

لطائف سره من اضافة الصفة للموصوف والمراد به الامور المغيبة

الخفية على غيرهم كما في قصة موسى مع الخضر المشار اليها بقوله

اما السفينة فكانت لمساكين فهذا امر مغيب خفي على سيدنا موسى

اطلع الله الخضر عليه واشهد اي اقر واذعن فلا بد من

الاذعان وهو تسليم القلب ورضاه لحقية ما علم وازواجه داخل

ما قبل في عدد من اقوال الاول انهن ثلاث وعشرون دخل باحدى

عشرة بلا طلاق والباقيات قبل دخل بهن وقيل لا والاحدى عشرة

جهن ومات منهن اثنتان في حياته صلى الله عليه وسلم وهي خديجة

وزينب والتسع الباقيات متن بعده والفق الثاني انهن خمس

عشرة دخل بثلاثة عشر وطلق ثنتين قبل الدخول والعموم

الثالث ثلاثون لكن هذا شامل لمن خطبها ولم يعقد عليها ولمن

دخل بها ولمن طلقها قبل الدخول كما هو مبين في محله وذريته

مطلب عمد وزاجم الظاهر

يشمل للذكور والاناث وذلك سبعة الذكور ابراهيم والقاسم
وعبد الله والاناث زينب ورقية وفاطمة وام كلثوم واما
الطيب والطاهر فهما لقبان لعبد الله لا ولدان اخران وكرتبهم
في الولادة القاسم فزينب فرقية ففاطمة فام كلثوم فعبد الله
فابراهيم وكلهم من خديجة الا ابراهيم فانه من مارية القبطية
وبعد اخ من هنا الى بسملة المتن فيه كلام مسجع وفيه
كلام غير مسجع يعلم ذلك بالتامل والمسجع اربعون سجعة
بعضها على الباء وبعضها على التاء وبعضها على
الدال وبعضها على اللام وبعضها على الفاء وبعضها على التاء
وبعضها على العين وليس فيه مسجع على واو فقول الشارح
وكم ترك الاولى لا حرى بسجعة العدم نظيرها على الراء وفيها ما هو
من السجع المتوازي وما هو من السجع المطرف وليس فيها سجع
مرصع ثم ان هذا الكلام اشتمل على اغراض الاول مدح صاحب
المتن والثاني مدح المتن والثالث مدح الشرح والرابع مدح الشرح
والخامس تسمية الكتاب والسادس التوسل الى الله في الاعانة على
اكماله وجعله خالصا وفي ضمن هذه الاغراض بيان السبب الحامل
له على التاليف وبيان كل من الصفات الى ما يناسبه يعلم بالتامل ٥
ثم ان الواو في وبعد تحمل وجوها ثلاثة الاول ان تكون عاطفة
قصصه على قصصوا ما متعلق في الكلام والفائدة عليها الثاني ان
تكون الواو نائبة عن اما والفاء واقعة في جواب الواو النائبة عن اما
وانما خصت الواو بالنيابة لانها ام الباب ولانها تكون للاستئناف في
كان اما تكون للاستئناف الثالث ان تكون للاستئناف واما متعلق ٥
الفقير اما صفة مشبهة او صيغة مبالغة المجيب من
الجواب فاصله مجوب بضم الميم وسكون الجيم نقلت حركة الواو
الجيم فبقيت الواو ساكنة اثر كسرة قلبت ياء والمراد بالاجابة
ترتب

ترتب نفع على الدعاء ما يعين ما طلب او بغيره ٥ وعلى كل اما في الحال
او الاستقبال كل ذلك ان اراد الله الاجابة والا فلا شيء من ذلك
شهاب الدنيا والدين الى قوله لما كان يسن بجما
من ابدع اخ يقتضي ان الابداع متعدد وهو خلاف مدة المتن
ويجاب بان من زاده ٥ ضاما الى ذلك يحتمل ان يكون اسم الاشارة
الاشارة راجعا للشرح فيكون من ضم الجزء الى الكل ويحتمل ان
يكون راجعا الى التوضيح والفتح وهو ظاهر من الفوايد
يحتمل ان يكون من اسما بمعنى بعض في محل نصب مفعولا ضاما ويحتمل
انها باقية على حرفيتها بيانا للمفعول المحذوف والتقدير ضاما
شيا صناهو الفوايد اخ ويكون ال في الفوايد والتي اعد للجنس
فلما انشرح لذكر صدري هذا يسن بجما لعدم التوافق في ٥
العوف تقرر بفتح القاف من باب تعب او بكسر القاف من باب ضرب
فالماضي الذي هو في اصله على الاول قرر بوزن تعب وعلى الثاني
اصله قرر على وزن ضرب والمضارع على الاول اصله يقرر على وزن
يتعب وعلى الثاني اصله يقرر على وزن يضرب الايجاز المخل المراد
بالايجاز المعنى اللغوي وهو تقليل اللفظ والمراد بالاطناب المعنى اللغوي
وهو تكثير اللفظ حرصا علة لاجافي ليكتفي علة ثانية
لاجافي او علة لحرصا فاني موصل علة ليكتفي فالكل من
صنف اخ في معنى العلة لقوله فاني موصل والفضل مواهب
علة لمحذوف في تقدير ٥ وانما اجدت ووفيت بالمراد لان الفضل مواهب
ويكون من باب التحدث بالنعمة وكذلك قوله والناس اخ فكانه قال
وانما فقت على غيري لان الناس في الفنون مراتب وقوله والناس
يتفاوتون اخ تفسير لما قبله وقد تظفر الا واخر اخ جواب
عن سوال حاصله يوخذ من كلامك انك فقت المتقدمين فما
اولئك فاجاب بان الاواخر قد تظفر اخ بما ترك الاوايل

اى لعدم فهمهم وعسره عليهم وكم تركى اى كم للتكثير فى محل ه
نصب مفعول مقدم لتركى والتقدير وتركى الاولى للاخرا موراكثيرة
الم تذكرها التقدموني وكم ههنا اى كم للتكثير وقوله منى فضل
وجود بيانية لكم وثمة ظرف لغو متعلق بكم باعتبار معناها وهو
جود وفضل والتقدير وجود وفضل كثير ثمة كائن على خلقه
وكل ذى نعمة محسود جواب عن سوال حاصله انك مدحت هذا
الشرح مع ان بعض الناس تكلم فيه فاجاب بانك لا تلتفت الى قول
انما مبنى لان تاليف هذا الشرح من النعم وكل ذى نعمة محسود
وسمته اى الضمير راجع للشرح الذى فى ذهنه ان كان ذكر
قبل تمام الشرح ويكون المعنى وسميت الشرح الذى فى ذهنى بهذا ه
الاسم الذى يكتبه فيكون الماضى بمعنى المضارع ويحتمل ان الضمير راجع
للشرح المتحقق فى الخارج ان كانت الخطبة بعد تمام التاليف ويكون
الماضى بمعنى المضارع ايضا قال المولف اى يوخذ منه ان الاولى
ان السملة من كلام المتن والثانى انه تلفظ بها وقت الكتابة والدليل
على الاول وجودها بالمداد الاحمر والدليل على الثانى ان من كتب شيا
تلفظ به غالبا اى ابتدا اشارة الى مبحث من مباحث ارتفاع ه
تتعلق بالباء وهو الاشارة الى متعلقها وهذا بنا على انها اصلية
وهذا اولى اى اولى من اولوية ثلاثة امور كونه فعلا
وخاصا وموخرا وقوله اذ كل فاعل اى تعليل لكونه خاصا وترك تعليل
اثنين ذكرهما المحشى اذ كل مبتدا وقوله يبتدى صفة لفاعل
وقوله يضر ضبره يضر ما جعل اى لفظ ما جعل اى يلاحظ
ويقدر متعلقا بالبسملة يكون لفظه مشعرا بالفعل الذى جعل التسمية
مبدا له ومن مادته مشتق من السمو وهو العلو سمى به بطريق كناية
مقابله بقيل لكثرة الاستعمال وعلة للحذف واذخل عليها همزة
الوصل اى وبعض العرب لا يدخل همزة الوصل بل يكتفى بتحريك الاول
بفتح

بفتح او ضم او كسر كما يات فى لغات الاسم من السمو اى بالكسر
ان لوحظ كونه اصلا لسمة او بالفتح ان لوحظ كونه مصدرا ويكون
على الكسر اسم عين اى ذات وهو العلامة وعلى الفتح يكون مدلوله الحدث
لانه مصدر بتثليث اى فى محله فى اسم عند الابتداء به اما
عند الوصل فتحذف همزته فلا يكون فيه تثليث تعنى سالم يبنى
ضبطها والظاهر انه بالفتح لانه افصح علم على الذات اى اى
بالغلبة التقديرية منقول من اسم جنس نكرة وهو اله مشتق
لان تصريفه الاتى دليل على الاشتقاق ويدل على ذلك قول
الشارح واصله اله اى وقيل انه علم وضعى شخصى جزئى مرتجل
جامد لا مشتق وان كان لا يقال فى حقه شخصى ولا جزئى وهذا
لا يناسبه كلام الشارح لان كلام الشارح انما يدل على المعنى الاول
فاذا اريد قوله علم على المعنى الذات على المعنى الاول الثانى يكون
قوله واصله اله منافيا له ويجاب بانه على تقدير وقيل اصله
اله اى الواجب الوجود ذكر لكون التا فى الذات للوحدة لا للتانيث
لم يتسم به سواه اى مع بقا المسمى فلا ينافى اذا مراه سمت
ولدها بالله فتزنا واحرقته وانما احرقته هدم اطلاق هذا ه
الاسم الشريف على غير الله تسمى به قبل ان يسمى يشبه التسمى
ويجاب بان معنى تسمى اطلقه على نفسه ومعنى قبل ان يسمى اى قبل ان
يعرفه الخلق ويطلقوه عليه قال تعالى دليل لقوله لم يتسم به سواه
هل تعلم له سميا الخطاب للنبى وهو استفهام انكارى معناه
النفى اى لا تعلم يا محمد احدا سمى الله غيرا اى لعدم وجود ذلك
واصله اله اى اصله الثانى واما اصله الاول فولاه قلبت الواو همزة
صار اله اى بعد خمسة اعمال فى الشارح الاول قول المراد حمل
عليه الثانى قوله نهم حذفت الهمزة الثانية الثالث قوله ونقلت حركتها
حركتها اى قبل حذف الهمزة الرابع قوله نهم سكنت الخامس قوله

عدم امكان الجمع وهو هنا ممكن بحمل النهي على التنزيه قلت يجاب عن ذلك
بان هي صيغة لا يعتد على التنزيه فلا في الظاهر وبان لا جامع التقدم
ذكره منع من حمل النهي على التنزيه فلا امكان فصح القول بالنسخ
واجتهاد عطف تفسير اي على اسد الاول اي ان جابر اجتهد فرأى
ذلك اطلع عليه النبي واقره وغلب على ظنه ذلك ونصبا عطفا على قوله
عطف تفسير اي ان القول المذكور منسوب للنبي يقينا فيقدم على ما نسب اليه ظنا
واجتهادا ومحل الاخيار الى ذلك الجواب ان قوي بيانا وضيره للنبي اما اذا
قوي بالنون راجع للصحابي فلا يحتاج للجواب عنه لان فعله الصحابي وقوله لا يحتج
به وكذا اذا قوي بيانا وضيره راجع لبيانا بيع او ضيره راجع للاحد المفهوم من السياق
ويستثنى من منع بيعها الخ وجملة ما استثنى عشر مسائل لكن عبر
في بعضها بالاستثنا وفي بعضها بصورة الاستثنا تسهيلا آخر المشره ه
مسئلة المفلس من منع بيعها اي ومن جملة الممنوع الوصية بها سوا
اوصى بها لنفسها وهو ظاهر لان الوصية لا تملك الا بالموت وهي تتعلق بالمبيع
فلا يتأتى تملكها بالوصية وكذا غيرها ايضا ومن الممنوع وقفها ايضا
بيعها من نفسها اي ولا بد من القبول ومثل البيع الهبة بشرائط اذ في صورة
الهبة العتق فلا يحتاج الى القبول وانوى التملك احتاج الى القبول فورا
وكذا يقال في البيع انه لو باع بعضها يصح ومثل ذلك الهبة والقرض
تنبيه على انه عقد عتاقة وهو الاصح ولذلك لم يثبت فيه خيار المجلس
لواحد منهما وكذا لا يثبت فيه خيار الشرط للمشتري ولا للبايع ايضا ولذا
لا رجوع لها على سيدها بالارش اذا اطلعت على عيب فيها ويسري
الى باقيها اي ولا يلزمها قيمة ما سري بل لا يلزمها الا ما التزمته وقول لا يسري
الى باقيها وهذا هو المعتمد البرماوي اقرأ بعد انك تقول او انه يسري
ويلزمها قيمة ما سري وقوله لها بعتك نصفك فاكتوت ظنت انها لم تشتر
ولا شيء عليها وعتقت بالاقرار شيء الروض لكن فوضه في الرقيق قلت
ومثله ام الولد لانها رقيقة والرقيق يشملها وكذا يصح بيعها في صور
الخ

هي من جملة المستثنيات فلو قال ومنها مسئلة الراهن الخ كان اولى والوله
الحاصل من وضعه ونصيب ولا يغرم قيمته سواء كان موسرا ام معسرا وكذا
يقال فيما بعدها الى الاربع التي ذكرها ومحل في مسئلة الرهن اذا كان المرتهن
غير فرعه اما فرعه فلا يمنع رهنها عنده نعود الاستيلاد والاتباع يدين السوله
وكذا في مسئلة الجناية اما الصورة الاولى فانظر وجه تسميتها اولى
مع انها ثانية وعلها اولى بالنسبة الى الاربعة قوس او لية نسبية
ويؤخذ النفوذ في بثمنها وكذا لو نذر التصدق بها نفسها ولو عسر ويغرم
قيمته ويتصدق بها مثل امر وهذا اذا نذر التصدق بها اما اذا نذر التصدق
بثمنها فلا يغرم قيمة الولد لانها في ملكه الى ان يبيعها بالفعل ولا حد عليه
بالوطء في الصورتين لانه لها تعلقا واضحا اشبه اي وجهه
ان الراهن محجور عليه في جميع العين المرهونة وكذا المفلس محجور عليه في
جميع ما يملكه وفي كل منها الحجر لمصلحة الغير فجعل السفيه فان الحجر فيه
لمصلحة نفسه فجعل المريض فان الحجر عليه فيما زاد على الثلث والمراد
بعدم نفوذه ظاهرا فلو برئ من الدين او بيعت فيه ثم ملكها بعد فكالحجر
ويحكم بالاستيلاد اه اي كلام البلقيني وهو الخارج على وجه ضعيف
فلو اجتمع محتضر وغيره غلب المحتضر لانه من قبيل المقتضي وغيره المقتضى
فيغلب المقتضي على غيره كالزنى اي العفيف فرجي اكثر من المجنون
فاذا زنا المجنون فرجي منيه فاذا ثبت فلته امته فانه يثبت به الاستيلاد
اذا اشتراها بشرط العتق وكذا اذا نذر عتقها ثم اشتراها فانه
ينفذ وتعتق بهوته ويخرج منه من الشرط بالنذر بالاستخدام اي في
محل ذلك ما لم تكن مكاتبة والا استخدمت ذلك ويؤخذ من ذكر اي الجواب
ويمكن الاخذ من شقه الاول المتعلق بالسيد لا من كله وله الوطء اي
ظاهره انه عطف على التصرف ويصح جره عطفا على الاستخدام وكل صحيح
منها اي وكل المسايل الذكورة يجوز فيها الوطء الثاني كما ان الوطء
حرام ايضا ما لو اولد البعض امته اي ووجهه ان بعضه مملوك للسيد فلا يجوز

لم صرف منفعته لغير السيد فاذا وطئ فقد استعمل كل بدنه الذي من جملته بعض
السيد وذلك لا يجوز حتى لو اذن السيد لا يجوز وعتقنا اي من حين الوطئ
لكن بشرط ان تلده لمدة يمكن وجوده فيها من حين الوطئ او استدخال الماء
الى الولادة ومن وطئ امة غيره اي سواء كان حرا او رقيقا وسواء كانت الامة
مستولدة ام لا فولده اخ الاضافة للادنى ملابسة فيشمل ما لو كان من زنا
وما كان من نكاح يتبع امه اي سواء نسب للواطئ كالوطئ في الغبل في النكاح
او لم ينسب للواطئ بان كان من زنا او وطئ في الدبر في النكاح فانه لا يثبت به
النسب هو من الواطئ على المعتمد شبهة الطريق اي المذهب يرى بمعناه
ضمن يرى معنى يقول وعدم ه بالباء ويصح ان يكون يرى بمعنى يعتقد ويكون
الباء زايده فان وطئ عقب الملك اخ هذا محترز قوله من غير وطئ بعد
الملك فان وقع وطئ بعد الملك فيعد التفصيل الذي قاله فيحكم بحصول اخ
ويكون مستولده التي ملكها بعد الولادة مطلقا سواء كان ملكها بشراء او
ارث او هبة وان ملكها وهي حامل فان كان سببه بيعا او هبة لم يصح لان
الحامل حكمها حكم اجزاء الام في البيع والهبة وان كان سببه ارثا صح ملكه به وصار
ام ولد اخ صورة ذلك ان رجلا وطئ امة غيره بشبهة وكانا ولد حرا كونها ظنها
زوجته الحرة او امته ثم ملكها بعد ذلك فهل تصير بمجرد الملك مستولده او لا
وصورة التي قبلها ان يطئ امة غيره بنكاح او بزنا وكان الولد رقيقا ثم
اشتراها بعد الطلاق او في حال النكاح اي فانها لا تصير مستولدة بمجرد
الملك فيكون قوله التي وهي وان ملك الامة المطلقة التي راجعا تقوله
التي ومن وطئ امة غيره اي على اللف والنشر المرتب وهو على الزوج
ولا نفقة لها مدة الحمل لعدم تمكن الزوج من التمتع بها والنفقة في مقابلة
التمكين وهو على الاب ابدا لانها موطوءة ابيه فيجب وطؤها نعم ان كان
ممن يخشى عليه حرمة ذلك فلاصحاب الشبهة ويلزمه المهر ان لم تطاوعه
لانا الاعفاف اي قليل لقوله فيجب وقوله ويلحق اخ وتلحق الثاني اخ
اعلم ان مسئلة الشهادة بالاستيلاد اذا وقع عنها وكذا الشهادة
بالتعليق

بالتعليق والرجوع عنها لكل صورتان الرجوع قبل الوطئ فلا يغرمون الآن
ويغرمون بعد الوطئ وان رجعوا بعد الوطئ غرموا في الحال وقد ذكر الشعذيني
القسمين واما التعليق فذكروا انهم اذا رجعوا بعد وجود الصفة فيغرمون
في الحال وان رجعوا قبل وجود الصفة فلا يغرمون في الحال ويغرمون بعد
وجود الصفة وهذه لم يذكروها اهـ ظ الزوجي ان امر الولد صرح اخ
سواء كان حرام رقيقا سواء كان ممن يخفى عليه ذلك او لا فتفطن لها فانها
المال فانه لا يكفي فيه قيلي فيجبر على تزويجها فان لم يتيسر فعلى المسلمين
ونفقتها في بيت المال وظاهر كلام مدخله انها تكون قرضا بالمعنى قرضا
والله سبحانه وتعالى اعلم انظر هل افعل التفضيل على بابه او لا
ويمكن ان يقال ان نظر بعضهم لا يمنع ويمنعهم بالاحكام بالنظر لما في الظاهر
فافعل التفضيل هنا على بابه وان نظر لما ذكر بالنسبة لما في نفس الامر فافعل
فافعل التفضيل ليس على بابه اذ لا يعلم ما في نفس الامر على ما هو عليه الا
الله وقال بعضهم كان قصد المصنف رحمه الله التبري من دعوى الاعلمية
وزعم بعض الحنفية انه لا ينبغي ان يقال ذلك فيل مطلقا وقيل لا علام بخلهم
الله سبحانه وتعالى بانه لا يلزم من فعله بل فيه غاية التقوى بل المطلوب سبحانه
هو اسم مصدر والمصدر التسبيح اي بل تنفع عما يقوله الجاهلون علوا كبيرا
في حل الالفاظ اي شبراخ اي بيان معانيها وفي تسميته بذلك اشارة
الى ان من قنع به كفاه عن غيره قد وتكذا اخ هي اسم فعل بمعنى قد وقوله
مرتفعا هو ضمن من المصنف لانه يشير فيه حصول الالفة بين الزوجين
موضح المسايل يجوز فيه بناء الفاعل وبناء المفعول اي يقع عليه التوضيح
والمسايل جمع مسئلة وهي اتيان عرضي لموضوع يقال له مسئلة وباعتبار
انه يطلب بالدليل يقال مطلوب محرر الدلايل اي مهذبها والدلايل جمع
دليل وجمعه على دلايل غير قياسي فلو كان اي للعموم في الذكور والاناث
نفسي اي ذاتي وقوله لسان منطلقة في نسخة مطلقة وانث اللسان باعتبار
الجارحة والمراعاة للسجع وقوله تقال اي تنطق بقال اي قول وقوله

صريحي اى واضح لا خفاء فيه لله در من نعب من الدر اى اللبن الذى شربه
مولف هذا التاليف من ثدى امه حيث نشأ منه هذا العالم الكامل والنجب
كيفية نفسانية تابعة لادراك الامور الفضيلة الوقوع في الجهة الحسنة
الاسباب وبهذا يحال اذا ظهر السبب بطل العجب الرئيسي اى الكامل
الخصال الحميدة فيما عسى يجده من عسى في قوله المنكور استبعاد وجوده
وانما يطلب نفيه يوعوعنه اى صياح كصياح الكلب فى اى على
وجواب الشرط محذوف اى فهو المطلوب ويكون قوله فلا زال الخ امتناف
او نر على معنى ولو زال غضبانا ويكون غضبانا في الجواب القدس غضبانا
اصله غضبانين وافرده للوزن والله اعلم
قال المولف وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة المباركة يوم الجمعة المبارك
سابع رجب شهر شعبان من شهور سنة الف ومائتين وثلاثة من الهجرة
النبوية على صاحبها افضل الصلاة والتسليم والله تعالى ان يجعلوانا فيه
لكل طالب بقلب سليم وان يجعلها من كل عاب من يب نيم بجاه سيدنا
محمد عليه افضل الصلاة والتسليم والحمد لله على التمام وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا
والحمد لله رب
العالمين
تم

تم هذا الكتاب العقيق المعتبر المعترف بالعجز والتقصير مصطفى البلخاني الشافعي
مذهبا الاحمدي طريقة عفر الله له ولوالديه ولشايخه ولاخوانه ولكافة
المسلمين
امين

مدد يا مدد يا مدد يا سيدي احمد يا بدوي مدد يا مدد يا مدد
ياسيدي احمد يا بدوي
واعلم يا اخي انني رجل مسكين لغلبة عملي واشتغالي بامر الله ونواهيه وفي شكه
بالله ورسوله واوليائه خصوصا سيدي احمد البدوي ان لا تنساني من فراكري الفاتحة عقب
فتمك الكتاب بفضل الله سعادة الدارين ما اتصل

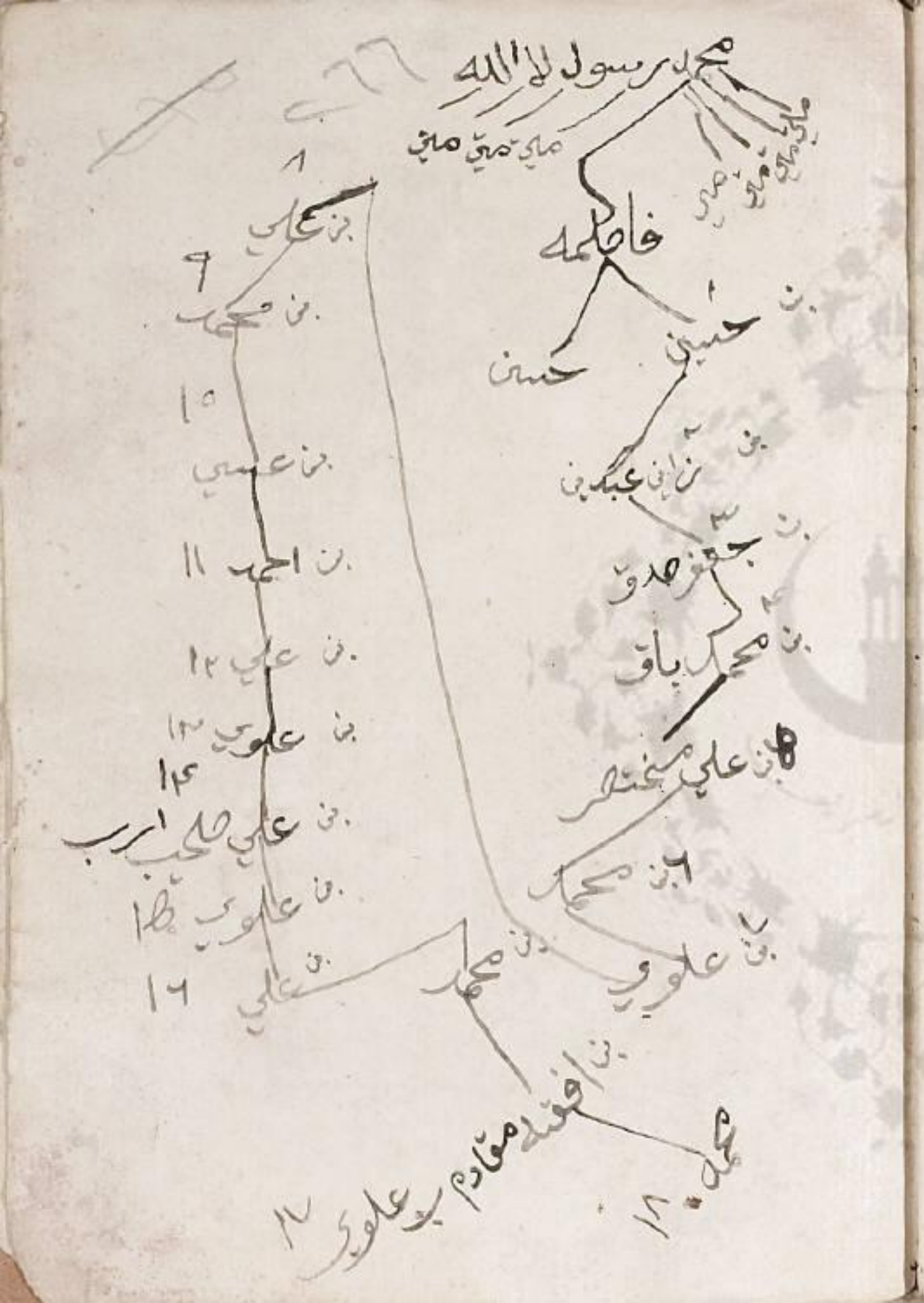

اوے چالي سيد محمد فيصل الله رحمه غلبه

نهاية المخطوطة